

Distr.: General
31 July 2014
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
أمينة المظالم

يشرفني أن أحيل طيه التقرير الثامن لمكتب أمين المظالم، المقدم عملاً بالفقرة ٢٠ (ج) من المرفق الثاني لقرار مجلس الأمن ٢١٦١ (٢٠١٤)، التي تنصّ على أن يقدم أمين المظالم إلى مجلس الأمن تقارير نصف سنوية تتضمن موجزاً لأنشطته. ويصف التقرير الأنشطة التي اضطلع بها مكتب أمين المظالم خلال فترة الأشهر الستة اللاحقة لصدور التقرير السابق، أي الفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤.

وأرجو ممتنة إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة وعلى التقرير وإصدارهما كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) كيمبرلي بروست
أمينة المظالم



الرجاء إعادة استعمال الورق



تقرير مكتب أمين المظالم المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن
٢١٦١ (٢٠١٤)

أولاً - معلومات أساسية

١ - يقدم هذا التقرير ما استجدَّ من أنشطة اضطلع بها مكتب أمين المظالم منذ صدور التقرير السابع للمكتب (S/2014/73) في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

ثانياً - الأنشطة المتصلة بحالات الرفع من القائمة

لمحة عامة

٢ - كانت الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها مكتب أمين المظالم خلال الفترة المشمولة بالتقرير تتعلق بطلبات قدّمها أفراد وكيانات لرفع أسمائهم من القائمة.

حالات الرفع من القائمة

٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قُدّمت أربع حالات جديدة إلى مكتب أمين المظالم. وقبلت الطلبات الأربعة. وبلغ العدد الإجمالي للطلبات المقدّمة لرفع أسماء من القائمة منذ إنشاء المكتب ٥٥ طلباً في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤. وتظل جميع الأسماء سرية طوال فترة النظر فيها وفي حالة رفض الطلب أو سحبه إلا إذا طلب أصحابها الإفصاح عنها.

٤ - وفي الجمل، قدمت أمينة المظالم ٤٨ تقريراً شاملاً إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارات ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) و ٢١٦١ (٢٠١٤) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات منذ إنشاء المكتب. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت أمينة المظالم أربعة تقارير ومثلت أمام اللجنة في أربع مناسبات لعرض خمس حالات.

٥ - ومنذ صدور التقرير السابع، رُفع من القائمة عبر إجراءات أمينة المظالم اسماً فردياً^(١) ورفضت ثلاثة طلبات^(٢).

(١) ياسين أحمد ناصر ويوسف بن عبد الباقي بن يوسف العبادوي.

(٢) حتى موعد نشر هذا التقرير، ذكرت الأسباب التي استند إليها قرار الإبقاء على الاسم مدرجاً القائمة في حالتين من الحالات الثلاث.

٦ - ومنذ إنشاء المكتب، وصل العدد التراكمي للحالات التي تنطوي على طلبات من فرد أو كيان أو من كليهما إلى ٤٦ حالة من الحالات التي اكتمل النظر فيها^(٣). وأسفر النظر في تلك الحالات عبر آلية إجراءات أمين المظالم عن رفع أسماء ٣٤ فرداً و ٢٧ كياناً من القائمة، وحُذف اسم أحد الكيانات لأنه كان مرادفاً لاسم كيان آخر مدرج في القائمة، ورُفعت ستة طلبات لرفع أسماء من القائمة وسُحب طلب واحد. وبالإضافة إلى ذلك، رفعت اللجنة أسماء ثلاثة أفراد من القائمة قبل الانتهاء من إجراءات آلية أمين المظالم. ويرد في مرفق هذا التقرير بيانٌ بوضع جميع الحالات في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤.

٧ - وكانت هناك تسع حالات قيد النظر وقت إعداد هذا التقرير. وأصحاب الطلبات الأربعة التي قدمت إلى المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير هم من الأفراد. وفي المجموع، ومن أصل ٥٥ حالة، كانت هناك ٤٧ حالة قدمها أفراد، وحالتان قدّمهما أحد الأفراد بالاشتراك مع كيان واحد أو أكثر من كيان، وست حالات قدمتها كيانات منفردة. وفي ٢٦ حالة من الحالات الـ ٥٥، تلقى صاحب الطلب المساعدة من مستشار قانوني.

جمع المعلومات من الدول

٨ - فيما يتعلق بالحالات الأربع الجديدة، وُجّه حتى الآن ١٢ طلباً للحصول على معلومات إلى ثماني دول. وفيما يتصل بالحالات الأربع التي قُدمت بشأنها تقارير شاملة إلى اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حدث في أربع مرات أن الدولة التي طلبت منها معلومات لم ترد. وبالإضافة إلى الردود الواردة من الدول التي وُجّهت إليها طلبات على وجه التحديد، قدم بعض أعضاء اللجنة معلومات نتيجة للتداول العام للطلبات. والمهم في الأمر أن الدول صاحبة اقتراح الإدراج في القائمة ودول الإقامة قدمت جميعها ردوداً في الحالات الأربع.

٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اجتمعت أمينة المظالم في ثلاث مناسبات مع مسؤولين في عواصم بشأن حالات معينة من أجل جمع معلومات بشكل مباشر.

الحوار مع مقدّمي الطلبات

١٠ - خلال الأشهر الستة قيد الاستعراض، تواصلت أمينة المظالم مع جميع مقدّمي الطلبات خلال مرحلة الحوار في الحالات التي لم يكتمل النظر فيها بعد بوسائل منها التراسل

(٣) يشمل هذا الرقم الأفراد الثلاثة الذين رفعت اللجنة أسماءهم من القائمة قبل أن تكتمل إجراءات أمينة المظالم المتعلقة بهم.

الإلكتروني والمناقشات الهاتفية وإجراء مقابلات مباشرة معهم. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سافرت أمينة المظالم لتستجوب أحدهم شخصياً.

الإطلاع على المعلومات المصنّفة أو السرية

١١ - أبرم ترتيبان جديداً للإطلاع على معلومات مصنّفة أو سرية خلال الفترة المشمولة بالتقرير مع فنلندا ولكسمبرغ^(٤). ويوجد حتى الآن اتفاق رسمي واحد مع النمسا و ١٣ ترتيباً مع أستراليا وألمانيا والبرتغال وبلجيكا وسويسرا وفرنسا وفنلندا وكوستاريكا ولكسمبرغ وليختنشتاين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ونيوزيلندا وهولندا.

١٢ - ويلزم بشكل عاجل إحراز مزيد من التقدم بشأن توسيع القائمة لكي تشمل على وجه الخصوص الدول الأخرى التي كثيراً ما تكون معنية بآلية إجراءات أمين المظالم، والمناقشات جارية مع عدد من الدول في هذا الشأن.

ثالثاً - موجز الأنشطة المتصلة بتطوير مكتب أمين المظالم

لمحة عامة

١٣ - تواصلت خلال الفترة المشمولة بالتقرير قدر المستطاع الأنشطة الرامية إلى تطوير مكتب أمين المظالم وتعزيزه.

أنشطة التوعية والتعريف بالمكتب

١٤ - شاركت أمينة المظالم قدر المستطاع في بعض أنشطة التوعية نظراً إلى ضيق الوقت وقلة الموارد.

١٥ - في ١٣ شباط/فبراير، شاركت أمينة المظالم في حلقة نظمتها كلية لندن للاقتصاد واستضافها قسم القانون ومؤسسة Matrix Chambers للمحاماة والاستشارات القانونية لمناقشة الحكم الصادر عن محكمة العدل الأوروبية في دعوى الاستئناف بقضية ياسين القاضي، تحت عنوان "أمين مظالم الأمم المتحدة والمراجعة القضائية في عملية اتخاذ القرارات ضمن إطار الجزاءات المفروضة من مجلس الأمن". وضمت حلقة النقاش أمينة المظالم، وبن إيميرسون، المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، والبروفيسور كارول هارلو من كلية لندن للاقتصاد. وفي شهر شباط/فبراير أيضاً، ألقى أمينة المظالم المحاضرة السنوية الأولى في مركز نوتنغهام للقانون

(٤) فنلندا في ٣١ آذار/مارس ولكسمبرغ في ٢٠ حزيران/يونيه.

والأمن الدوليين وتناولت فيها مكتب أمين المظالم في سياق منظور ابتكارات القانون الدولي ومجلس الأمن.

١٦ - ولاحقا في شهر شباط/فبراير، قدمت أمينة المظالم عرضا عن العمل الذي يؤديه مكتبها في إطار البرنامج المتعلق بقانون الأمن القومي بجامعة فوردهام في مدينة نيويورك. وفي شهر آذار/مارس، ألقت أمينة المظالم كلمة رئيسية بشأن عمل أمين المظالم وزيادة التداخل بين القانون الوطني والقانون الدولي في اجتماع عُقد بالمعهد القضائي الوطني الكندي في فانكوفر، كندا. وفي شهر نيسان/أبريل، شاركت أمينة المظالم في حلقة نقاش بشأن استخدام المواد المصنّفة/السرية في الاجتماع السنوي الثامن بعد المائة للجمعية الأمريكية للقانون الدولي الذي عقد بصورة مشتركة مع المؤتمر السادس والسبعين الذي يعقد مرة كل سنتين لرابطة القانون الدولي في واشنطن العاصمة. وفي شهر أيار/مايو، قدمت أمينة المظالم ملاحظات في الافتتاح الرسمي لاجتماع الخبراء العالمي لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب بشأن بناء القدرات على تحديد الإرهابيين وتجميد الأصول الذي عقد في نيويورك.

التعاون مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، ومع فريق الرصد

١٧ - منذ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، مثلت أمينة المظالم أمام اللجنة في أربع مناسبات لعرض خمس حالات: في ١١ شباط/فبراير، في حالة ياسين أحمد ناصر (رُفع اسمه من القائمة؛ كان اسمه مدرجا فيها تحت الرمز QI.N.165.04)؛ وفي ٢٥ شباط/فبراير، في حالة يوسف بن عبد الباقي بن يوسف العبدوي (رُفع اسمه من القائمة؛ كان اسمه مدرجا فيها تحت الرمز QI.A.90.03)؛ وفي ٢١ نيسان/أبريل، في حالة أحد الأفراد؛ وفي ٢٤ حزيران/يونيه، في حالة فدين. و قدمت أمينة المظالم أيضا إلى اللجنة عددا من التقارير الخطية التي تتناول ما استجدّ بشأن مختلف الحالات مع تقدم كل مرحلة من مراحل البت فيها.

١٨ - وكما في السابق، دأبت أمينة المظالم وموظفو مكتبها على التحاور بانتظام مع منسق فريق الرصد وأعضائه. وظلّ الفريق يقدم معلومات مفيدة وفقاً للفقرة ٤ من المرفق الثاني من قرار مجلس الأمن ٢١٦١ (٢٠١٤). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم الفريق أيضا مشورة الخبراء بشأن المسائل ذات الصلة بطلبات معينة وساعد عدة مرات في المناقشات التي أجريت مع مقدّمي الطلبات.

الاتصال مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

١٩ - وازابت أمينة المظالم على التعاون مع الدول خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ولا سيما الدول المعنية بطلبات الرفع من القائمة التي لم يُستكمل النظر فيها بعد. وعقدت عدة اجتماعات ثنائية مع الدول المهتمة بالعمل الذي يقوم به المكتب لمناقشة المسائل العامة والدعاوى القضائية التي رفعت في الآونة الأخيرة. وواصلت إجراء اتصالات وعقدت مناقشات مع المجموعة غير الرسمية للدول المتماثلة المواقف بشأن الجزاءات الموجهة^(٥). وفي شهر شباط/فبراير، عقدت أمينة المظالم سلسلة من الاجتماعات والمناقشات مع مسؤولي الاتحاد الأوروبي وهيئاته في بروكسل شملت تقديم إحاطة إلى الفرقة العاملة لمستشاري العلاقات الخارجية. واجتمعت أمينة المظالم أيضا مع بعض المسؤولين الحكوميين في عواصم دولهم لإجراء مناقشات عامة والحصول على معلومات بشأن حالات معينة.

٢٠ - وواظبت أمينة المظالم وموظفو مكتبها على التواصل مع ممثلي فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، وكذلك مع فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٢١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت أمينة المظالم أيضا اجتماعات مع ممثلي المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك منظمة Security Council Report، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة العفو الدولية. وعقدت أمينة المظالم أيضا اجتماعات مع المحامين الحكوميين والمحامين العاملين في القطاع الخاص في نيويورك وأثناء الرحلات التي قامت بها إلى لندن وواشنطن العاصمة وبروكسل بشأن طائفة من المسائل القانونية ذات الصلة بعملها، بما في ذلك مسألة استخدام المواد السرية. وتجاوزت أمينة المظالم أيضا عدة مرات مع أساتذة جامعيين بشأن عمل مكتبها.

(٥) تضم ألمانيا وبلجيكا وسويسرا والسويد وفنلندا والدانمرك وكوستاريكا وليختنشتاين والنمسا والنرويج وهولندا.

أساليب العمل والبحوث

٢٢ - كما كان الحال في فترات العمل السابقة، تناول تفصي الحالات إجراء البحوث المفتوحة المصدر والاتصالات مع الصحفيين والمؤلفين لجمع المعلومات عن المواد المتصلة بالقضايا المتاحة للعموم والتحقق من مصادرها.

٢٣ - وواصلت أمينة المظالم متابعة التطورات فيما يتعلق بالدعاوى القضائية ذات الصلة على الصعيد الوطني والإقليمي. وقامت أيضاً بجمع واستعراض مقالات صحفية وتقارير صادرة عن منظمات غير حكومية ذات صلة بالموضوع ومقالات أكاديمية تهم عمل مكتبها. وناقشت أمينة المظالم مسائل قانونية عامة ذات أهمية مع المستشارين القانونيين في مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة. وظلّ هذا المكتب يقدم المساعدة إلى أمينة المظالم ويسدي إليها المشورة بشأن مسائل قانونية معينة استجّدت.

الموقع الشبكي

٢٤ - يتواصل تنقيح وتحديث الموقع الشبكي لمكتب أمين المظالم (www.un.org/en/sc/ombudsperson). ولقد أضيف إليه رسم بياني يصف آلية إجراءات أمين المظالم.

رابعاً - أنشطة أخرى

الإخطار بالإدراج في القائمة

٢٥ - وفقاً للفقرة ١٨ (ب) من المرفق الثاني لقرار مجلس الأمن ٢٠٨٣ (٢٠١٢) والفقرة ٢٠ (ب) من المرفق الثاني لقرار المجلس ٢١٦١ (٢٠١٤)، حين يُضاف اسم فرد أو كيان إلى القائمة وتُبلغ الدول المعنية بذلك، يتعين على أمين المظالم أن يرسل إخطاراً إلى ذلك الفرد أو ذلك الكيان مباشرة متى كان عنوانه معروفاً.

٢٦ - وفي الأشهر الستة التي انقضت منذ صدور التقرير السابع، أُضيفت أسماء فردين وخمسة كيانات إلى قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وجرى النظر في كل إضافة من هذه الإضافات فيما يتصل بمسألة الإخطار. وفي جميع هذه الحالات، لم يُستدل على عنوان أو لم تتضمن المعلومات المقدمة تفاصيل كافية تُنبئ بوجود احتمال معقول بأن يصل الإخطار إلى المرسل إليه.

٢٧ - واتساقا مع المقصود به في الفقرة ٢٠ (ب) من القرار ٢١٦١ (٢٠١٤)، أرسلت أمينة المظالم رسائل إخطار متماثلة إلى الأفراد الذين أُدرجت أسماؤهم في القائمة قبل إنشاء المكتب متى توفرت معلومات عن العناوين، وإلى جميع الأفراد أو الكيانات الذين توفرت معلومات عن عناوينهم في وقت لاحق. وردًا على الطلبات الموجهة، تلقت أمينة المظالم، في الفترة المشمولة بالتقرير، من خمس دول عناوين ٢١ فردا كانت أسماؤهم مدرجة سابقا في القائمة. وأمينة المظالم بصدد توجيه رسائل إخطار إلى هؤلاء الأفراد.

مسائل متنوعة

٢٨ - ظلت أمينة المظالم تتلقى استفسارات متنوعة حول اللجنة وآلية إجراءات أمين المظالم وترد عليها. وشملت هذه الاستفسارات طلبات للحصول على المساعدة والمعلومات مقدمة من ممثلي دول، ووكالات تابعة للأمم المتحدة، ومنظمات غير حكومية، ومحامين، وأفراد مدرجة أسماؤهم في القائمة، ووسائل إعلام، وأكاديميين وطلاب، ومن عموم الجمهور.

خامسا - الأعمال المقبلة

٢٩ - كما كان الحال في الفترات المشمولة بالتقارير السابقة، ظلّ النشاط الرئيسي لمكتب أمين المظالم متعلقا بطلبات الرفع من القائمة. فقد وردت أربعة طلبات بهذا الشأن خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وهو ما يمثل زيادة منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق^(٦). وفي حين يُتوقع أن يحدث انخفاض في الاتجاه العام السائد مستقبلا بالنظر إلى الطابع العددي المحدود للقائمة، تستمر الآلية في تلقي عدد مطرد من الطلبات. وكما ذكر سابقا، فإن بعض الأشخاص والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة ما زالوا على غير علم بآلية إجراءات أمين المظالم، ويتواصل بذل الجهود لنشر المعلومات في هذا الشأن وربما تسفر عن ورود طلبات أخرى في الأشهر المقبلة.

٣٠ - وبالنظر إلى تقلب الاتجاه السائد ومختلف العوامل المشار إليها في التقرير السابق، لا يزال من الصعب تقدير عدد الحالات التي سترد في المستقبل على وجه الدقة. غير أنه من المنطقي الافتراض، بالاستناد إلى أنماط النشاط في الآونة الأخيرة ومع أخذ هذه العوامل المختلفة في عين الاعتبار، أن مكتب أمين المظالم سيتلقى نحو أربعة طلبات خلال فترة الأشهر الستة القادمة، وأن عدد الحالات قيد النظر في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير القادم سيبلغ ثماني حالات.

(٦) وردت حالتان خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

٣١ - وبسبب استمرار مواجهة التحديات المرتبطة بعدم إمكانية الحصول على المعلومات المصنّفة، سيظل وضع الترتيبات أو إبرام الاتفاقات بشأن الحصول على المعلومات المصنّفة أو المعلومات السرية يشكّل ثاني أولويات مكتب أمين المظالم خلال الفترة القادمة. وسيواصل المكتب السعي لبحث هذه المسألة مع الدول تيسيرا لحصول أمينة المظالم على المعلومات الحساسة ذات الأهمية لطلبات الرفع من القائمة.

٣٢ - وعلى النحو المشار إليه في التقرير السابق، من الضروري، بعد مرور أكثر من أربع سنوات من العمل، استعراض وتنقيح الوثائق الإجرائية ذات الصلة بالمكتب ووضع نظم لتحسين إدارة المعلومات ومنها قاعدة بيانات يمكن البحث فيها. وستكفل هذه التدابير المزيد من الاستمرارية للذاكرة المؤسسية للمكتب، وتيسّر الإحالة المرجعية والبحث بصدد الحالات المقبلة التي قد تنطوي على تداخل في الوقائع أو المسائل أو المبادئ المعمول بها. وسيواصل إنجاز هذا العمل في الفترة المشمولة بالتقرير المقبل بقدر ما تسمح به الموارد.

٣٣ - وأخيرا، ستواصل أمينة المظالم ومكتبها الاضطلاع بأنشطة التوعية والاتصال حسب الاقتضاء لزيادة التعريف بألية إجراءاتها وتوضيحها لمقدمي الطلبات المحتملين والأطراف المعنية الأخرى.

سادسا - الملاحظات والاستنتاجات

مراعاة الأصول القانونية

٣٤ - تواصل آلية إجراءات أمين المظالم عملها في إطار من الامتثال للمبادئ الأساسية للإنصاف التي جرى إبرازها في التقارير السابقة^(٧). ففي جميع الحالات التي بُتّ فيها في الفترة المشمولة بالتقرير، أُبلغ مقدّم الطلب بحجج إدراج اسمه في القائمة وأُتيحت له فرصة للرد ولأن يستمع إليه صانع القرار من خلال التقرير الشامل لأمانة المظالم. وفي حين اعتمد في إحدى الحالات التي نُظر فيها خلال الفترة المشمولة بالتقرير على معلومات سرية لم يكن ممكنا الإفصاح عنها لمقدّم الطلب، فقد رأت أمينة المظالم، بالاستناد إلى مجمل المعلومات المفصّل عنها في هذه الحالة، أن مقدّم الطلب اطّلع على فحوى الحالة وإن لم يطّلع على جميع التفاصيل. واستندت اللجنة في جميع القرارات التي اتخذتها بشأن طلبات رفع الأسماء من القائمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير فقط إلى المعلومات التي جمعتها أمينة المظالم وأخذت

(٧) انظر على وجه الخصوص المناقشة المفصلة للمسألة الواردة في التقرير السادس (S/2013/452)، الفقرات من ٢٨ إلى ٣٢).

بتوصيتها. ولم تتخذ اللجنة في أي حالة من الحالات أي قرار بتوافق الآراء يخالف هذه التوصية، ولم تُحلّ أية مسألة إلى مجلس الأمن. ونتيجة لذلك، استفاد كل مقدّم طلب من استعراض فعّال ومستقل لأساس إدراج اسمه في القائمة وللمعلومات الداعمة لهذا الإدراج.

٣٥ - واستُبقيت جميع خصائص آلية إجراءات أمين المظالم بموجب القرار ٢١٦١ (٢٠١٤)، ومُدّدت ولاية أمين المظالم لفترة إضافية مدتها ٣٠ شهرا اعتبارا من ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٥. واستُبقيت الأطر الزمنية الأساسية التي تسهم إسهاما ملحوظا في إنصاف الإجراءات بوجه عام، وأضيفت بعض المواعيد النهائية لتعزيز حسن توقيت عناصر الآلية^(٨). وإضافة إلى ذلك، تُحوّل حاليا لأمين المظالم، بموجب الفقرة ٣ من المرفق الثاني للقرار ٢١٦١ (٢٠١٤)، السلطة التقديرية في اختصار الفترة المخصصة لجمع المعلومات في الحالات التي لا تعترض فيها جميع الدول صاحبة اقتراح الإدراج في القائمة التي استشيرت على الرفع من القائمة. وسيعزز ذلك إنصاف الإجراءات لمقدمي الطلبات من خلال إتاحة المجال لتقصير الإطار الزمني للنظر في الطلبات في الحالات المناسبة.

تعاون الدول

٣٦ - ظلت الدول تتعاون بشكل وثيق خلال الفترة المشمولة بالتقرير فيما يتصل بالردود. فقد ردت كافة الدول صاحبة اقتراح الإدراج في القائمة ودول الإقامة في جميع الحالات التي بُتَّ فيها. وتم الاتصال بالدول الأربع التي لم تُردّ على أساس أنها دول ذات صلة اعتُقد أنه قد يكون لديها معلومات مفيدة. ومن بين هذه الدول، كانت لدولتين صلة بالحالة ذات طابع تقني فقط، في حين واجهت الدولتان الأخريان ظروفًا داخلية ربما حالت دون تيسر استقاء المعلومات من السلطات.

٣٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، برزت مشاكل جسيمة في حالة واحدة تتعلق بالوصول إلى مقدّم الطلب، وحصل تأخير شديد في تقديم ردّ موضوعي. إلا أنه تسخّن في آخر المطاف التغلّب على هذه الصعوبات بفضل الجهود الدؤوبة والجسارة التي بذلها المسؤولون في الدولة المعنية، سواء في نيويورك أو في عاصمة هذه الدولة، مما يثبت مرة أخرى تعاون الدول على نحو وثيق مع مكتب أمين المظالم.

٣٨ - ويبقى الحصول على المعلومات السرية/المصنّفة من أعظم التحديات التي يواجهها التعاون. ولقد شهدت الفترة المشمولة بالتقرير تحقيق إنجازات عملية هامة في بعض الحالات الفردية، وأتفق على ترتيبين جديدين. إلا أن المساعي تتواصل لزيادة عدد

(٨) انظر أدناه مناقشة المسألة المتعلقة بالمهلة الزمنية لإحالة اللجنة الأسباب إلى أمين المظالم.

الترتيبات/الاتفاقات، وعلى الأخص مع الدول التي يُطلب منها في أحيان كثيرة تقديم معلومات في حالات رفع الأسماء من القائمة.

بيان أسباب رفع الأسماء من القائمة وإبقائها فيها

٣٩ - أُشير في التقرير السابع (A/2014/73، الفقرتان ٤٠ و ٤١) إلى حالات التأخر الشديد في قيام اللجنة بالإبلاغ عن أسباب ما تقرره في حالات رفع الأسماء من القائمة، وإلى القلة النسبية للأسانيد الوقائية والتحليلية فيما تقدّمه من أسباب. ويعالج قرار مجلس الأمن ٢١٦١ (٢٠١٤) هذه المشكلة جزئياً إذ ينص على أن تحيل اللجنة الأسباب إلى أمين المظالم في موعد نهائي هو ٦٠ يوماً. وهذه المهلة الزمنية هي موضع ترحيب بوجه خاص لأنها تسري على الحالات التي لم يُبت فيها بعد والتي تأخر بيان الأسباب المتعلقة بها لفترة طويلة. غير أن هذا التغيير لا يتناول مضمون الرسائل في حالات رفع الأسماء من القائمة، وقد يسفر عن فرض مزيد من القيود في هذا الشأن حسبما جاء في التقرير السابع.

٤٠ - ويسري الموعد النهائي أيضاً على حالات الإبقاء على الأسماء في القائمة، الأمر الذي سيكون مفيداً كذلك. إلا أن القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) لا يعالج أهم مصدر للقلق يتعلق بتقديم الأسباب في حالات الإبقاء على الأسماء في القائمة. ولقد عدّلت الفقرتان ١٤ و ١٥ من المرفق الثاني للقرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) بالصيغة التي ترد في الفقرتين ١٦ و ١٧ من المرفق الثاني للقرار ٢١٦١ (٢٠١٤) لتبني إجراءات أمين المظالم على نحو أفضل وتنص على أن تبلغ اللجنة أمين المظالم، في نهاية العملية، بما إذا كان سيجري الإبقاء على تدابير الجزاءات أو إنهاؤها، بدلا من الإبلاغ بقرار. ويقضي هذا التعديل بصورة أوضح بأنه، في حالة الإبقاء على الاسم مدرجا في القائمة، يتقرر استمرار إدراجه فيها بناء على توصية أمين المظالم التي تمخضت عن التحليل الوارد في التقرير الشامل. غير أن الفقرة ١٦ من المرفق الثاني لا تزال تنص على أن أسباب رفض طلب الرفع من القائمة يجب أن تصدر عن اللجنة. ونتيجة لذلك، لا يزال الاحتمال وارداً بأن تتضارب الأسباب المبيّنة مع ما يتوصل إليه أمين المظالم من ملاحظات وتحليل ونتائج، مما يجعل العملية مجحفة بشكل أساسي في هذه الحالة بالذات.

٤١ - وعلى النحو المبين سابقاً، وفيما يخص تقديم الأسباب، تؤكد التجربة حتى حينه أهمية تقديمها حرصاً على إنصاف الإجراءات وشفافيتها. ويشكل إضافة إطار زمني لتقديم الأسباب تطوراً إيجابياً، ولا سيما بالنسبة لحالات الرفع من القائمة. ومع ذلك، تدعو الحاجة إلى إجراء مزيد من التغييرات لضمان أن تكون العملية مُنصفة في كل حالة، بتقديم أسباب موضوعية من حيث المضمون ومتسقة مع التقرير الشامل لأمين المظالم.

٤٢ - على النحو المبين في التقرير السابع (S/2014/73)، الفقرات من ٤٣ إلى ٤٨)، يمكن معالجة هذه المشاكل على أفضل وجه بالسعي إلى أن يكون تقديم الأسباب على اتساق تام مع العملية. ويمكن تحقيق ذلك بإسناد مسؤولية تقديمها إلى أمين المظالم، سواء في حالات رفع الأسماء من القائمة أو إبقائها فيها، مع وضع الضمانات اللازمة فيما يتعلق بالإفصاح عن المعلومات السرية. ويكون الاستثناء الوحيد في حالة رجوع اللجنة عن قرارها أو في حالة صدور قرار عن مجلس الأمن، فتترك المسؤولية عن تقديم الأسباب حينئذ للجنة أو المجلس حسب الحالة. ومن شأن هذا الترتيب أن يُعبّر بشكل صحيح عن العملية برمتها وأن يعزّز بقدر كبير إنصافها وشفافيتها وكفاءتها.

شفافية آلية الإجراءات: الدول المعنية/مقدم الطلب

٤٣ - يأتي القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) بتغييرات محمودة فيما يتعلق بالكشف عن المعلومات للدول المعنية التي ليست أعضاء في مجلس الأمن. فالفقرة ١٣ من المرفق الثاني لهذا القرار تنص على أنه يجوز لأمين المظالم أن يقدم نسخة من التقرير الشامل إلى دولة معنية (الدولة التي اقترحت إدراج الاسم في القائمة أو دولة الجنسية أو الإقامة أو التأسيس)، مشفوعاً بأي تنقيحات تمهيدية تعتبر ضرورية لحماية المواد السرية، إذا طلب منه ذلك، وبموافقة اللجنة. وتُرفق المعلومات المفصّل عنها بإخطار إلى تلك الدول يُشدّد على أن قرار الكشف عن التقرير هو قرار تقديري وعلى ضرورة حماية السرية، ويؤكد أن التقرير الشامل منسوبٌ إلى أمين المظالم وحده. وهذه إضافة ملائمة "تقنن" الممارسة المتبعة في الفترة الأخيرة، وتعزّز الشفافية، وتكفل أن يكون مقدّم الطلب منذ بداية العملية على علم باحتمال الكشف عن التقرير الشامل.

٤٤ - غير أنه لم يُحرز للأسف أي تقدم فيما يتعلق بشفافية آلية الإجراءات من منظور مقدّم الطلب. وما زال أمين المظالم غير قادر على إحاطة مقدّم الطلب علماً بالتوصية الصادرة، ولا توجد أحكام تنص على الكشف عن التقرير الشامل.

شفافية آلية الإجراءات عموماً: الكشف عن الأسباب

٤٥ - حسبما هو مبين بالتفصيل في التقرير السابع (S/2014/73)، الفقرات من ٤٩ إلى ٥٢)، تعاني عملية أمين المظالم أيضاً من محدودية الشفافية أمام الجمهور. فكما سبق الذكر، لا يُتاح لمقدّم الطلب أو عموم الجمهور الاطلاع على التقرير الشامل الذي يتناول بالتفصيل الاستدلال المنطقي الذي قام به أمين المظالم. ونتيجة لذلك، فإن المعلومات الوحيدة بشأن القرار التي سيحصل عليها مقدّم الطلب هي تلك التي تنطوي عليها الأسباب

المقدمة. وهذه هي الآلية الوحيدة المنصوص عليها بموجب القرار فيما يتعلق بإمكانية الكشف عن المعلومات الوقائية والنتائج المتوصل إليها المتعلقة بحالة ما، غير مكتب أمين المظالم، واللجنة، وحاليا الدولة المعنية حسبما ينص عليه القرار ٢١٦١ (٢٠١٤). إلا أن هذا القرار لا ينص على أن ينشر أمين المظالم تلك الأسباب، وهو تدبير من شأنه أن يعزز شفافية آلية الإجراءات عموماً أمام الجمهور. فللأسف، لا يعالج القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) مسألة إفصاح أمين المظالم عن المعلومات، ولذلك يظل هناك نقص واضح في الشفافية. وهذا أمر محير جدا بالنظر إلى أن مقدم الطلب حر في نشر الأسباب، سواء كلياً أو جزئياً، في حين يتوجب على أمين المظالم أن يواصل الحفاظ على سرية المعلومات. ويكتنف الغموض الفوائد المرجوة من هذا الشرط بعدم الإفصاح عن المعلومات والأسباب الكامنة وراءه.

التكليف بمتابعة عملية رفع الأسماء من القائمة

٤٦ - تطرقت التقارير السابقة^(٩) إلى مشكلة الأشخاص الذين رُفعت أسماءهم من القائمة والذين يعانون على ما يبدو من استمرار سريان تدابير الجزاءات عليهم، والأفراد المصنّفين خطأ كأشخاص أدرجت أسماءهم في القائمة بسبب تشابه في الأسماء ومحددات الهوية.

٤٧ - وتصدّى القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) لهذه المسألة بأن أجاز لمركز التنسيق تلقي البلاغات من الأشخاص الذين رُفعت أسماءهم من القائمة أو الذين يزعمون أن أسماءهم مُدرجة في القائمة على أساس زيف أو خطأ أو خلط في المعلومات وإحالة هذه البلاغات إلى اللجنة والإبلاغ بردّ اللجنة عليها. ومن المستجدات الجديرة بالترحيب أنه قد أُدرج نوع من التدبير لمعالجة هذه الحالات في غضون مهلة زمنية مدتها ٦٠ يوماً.

٤٨ - وبرغم ذلك، فالتجربة المحدودة المكتسبة حتى الآن فيما يتعلق بطلبات الاستثناء لأسباب إنسانية المسند التعامل معها إلى مركز التنسيق بموجب القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) تُشير إلى احتمال بروز تحديات على المستوى العملي نتيجة لبدء العمل بآليات منفصلة لمعالجة أنواع مختلفة من الطلبات في إطار نظام واحد للجزاءات. وحتى الآن، وردت طلبات الاستثناء لأسباب إنسانية في حالات كانت أمينة المظالم بصدد النظر فيها. ونتيجة لذلك، أثارت العملية قدراً كبيراً من البلبلة لدى الأشخاص الذين التمسوا الاستثناء. وبالإضافة إلى ذلك، شهدت هذه الحالات تأخيراً لا داعي له وتكراراً لا مناص منه للجهود المبذولة من طرف مركز التنسيق ومكتب أمين المظالم. ومن المحتمل أن تبرز مشاكل مماثلة في سياق

(٩) انظر، على سبيل المثال، التقرير السابع (S/2014/73)، الفقرتان ٦٣ و ٦٤؛ والتقرير السادس (S/2013/452)، الفقرات من ٥٣ إلى ٥٥؛ والتقرير الخامس (S/2013/71)، الفقرتان ٤٨ و ٤٩.

متابعة الطلبات والحالات المتعلقة بالأخطاء في تحديد الهوية. إلا أن الممارسة العملية فيما يتعلق بطلبات الاستثناء كانت محدودة حتى الآن، كما سبقت الإشارة، ويلزم انتظار مرور مزيد من الوقت قبل النظر في فعالية تلك الآلية عموماً، والعملية الإضافية المحددة في الفقرتين ٦٣ و ٦٤ من القرار ٢١٦١ (٢٠١٤).

استقلالية مكتب أمين المظالم

٤٩ - أدى مكتب أمين المظالم مهامه باستقلالية للوفاء بالولاية التي أسندها إليه مجلس الأمن خلال فترة السنوات الأربع من عمله. ونُفذ العمل الذي يضطلع به المكتب على أساس كونه مستقلاً بذاته، واستفاد الأفراد المعنيون أو الكيانات المعنية في كافة الحالات المفروغ منها من إجراءات مُنصفة وغير متحيّزة شملت استعراضاً موضوعياً للأساس الوقائي للإدراج في القائمة.

٥٠ - ومع ذلك، وبالنظر إلى الترتيبات التعاقدية والإدارية وترتيبات التوظيف التي نُفذت بواسطة الولاية المسندة بموجب القرار، فإن النجاح في حماية استقلالية أمانة المظالم ومكتبها يعود إلى الجهود الشخصية لأمانة المظالم والمسؤولين المعنيين في إدارة الشؤون السياسية والموظفين المعيّنين في المكتب. ومن حيث المبدأ، لم يُنشأ مكتب منفصل، وتفتقد الترتيبات الإدارية السارية، وعلى الأخص ما يتصل منها بالميزانية والتوظيف وإدارة شؤون الموظفين واستخدام الموارد، إلى الخصائص البالغة الأهمية التي يتّسم بها العمل باستقلالية ذاتية، مع أن ذلك تحقق على مستوى الممارسة العملية. كما أن الترتيبات التعاقدية المتعلقة بأمين المظالم لا تتسق مع الولاية التي أسندها إليه مجلس الأمن، ولا تتضمن ضمانات كافية لتحقيق الاستقلالية. وقد أكد مجلس الأمن في القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) ضرورة وضع إطار يعكس الطابع المستقل للمكتب بإضافة كلمة "مستقل" في الفقرة ٤٦^(١٠).

٥١ - وعلى النحو المبين في التقرير السابع، بدأت تحديات تبرز على المستوى العملي نتيجة لهذه الصعوبات الهيكلية. وفيما يتعلق بالمسألة التي أُثيرت في ذلك التقرير، فقد أُتخذت ترتيبات، بعد إجراء مناقشات، لمعالجة المسائل الإدارية واللوجستية بحيث لا يظل الموظفون الذين يعملون في مساعدة أمانة المظالم مُطالبين بتقديم تقارير موضوعية عن الرحلات التي

(١٠) "إن مجلس الأمن،

"يطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز قدرات مكتب أمين المظالم، بتوفير الموارد الضرورية بما فيها خدمات الترجمة التحريرية، حسب الاقتضاء، لكفالة استمرار قدرته على الاضطلاع بولايته على نحو مستقل وفعال وفي غضون الأطر الزمنية الملائمة".

يقومون بها. إلا أن هذه المسألة إنما تدل على المشكلة الأعم الناجمة مباشرة عن الترتيبات التعاقدية الحالية والإدارية المعمول بها. وبالنظر إلى التمديد المرَّحَّب به لولاية أمين المظالم لفترة إضافية مدتها ٣٠ شهراً اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٥، يجب النظر عاجلاً في وضع ترتيبات تعاقدية وهيكل يوفر لأمانة المظالم ومكتبها التمتع بالاستقلالية المؤسسية.

الاستنتاجات

٥٢ - يتيح مكتب أمين المظالم حالياً للأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة إمكانية اللجوء إلى وسيلة انتصاف عادلة يسهل الوصول إليها تشتمل على استعراض مستقل للمعلومات الوقائية وتماشى مع المبادئ الأساسية للإنصاف. ويستتبع القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) جميع خصائص هذه العملية التي تجعل منها آلية مُحَكِّمة في هذا الشأن. وإضافة إلى ذلك، وكما سبقت الإشارة، يتضمن القرار تحسينات ستعزز حسن توقيت الإجراءات وشفافيتها.

٥٣ - ويتواصل بذل الجهود للحصول على المعلومات السرية والمعلومات المصنَّفة ذات الصلة بالطلبات الفردية، ولقد أحرز بعض التقدم في هذا الشأن. ويظل تعاون الدول على وجه العموم وثيقاً.

٥٤ - ولقد أحرز بعض التقدم في المسألة الهامة الواردة في القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) والمتعلقة ببيان أسباب ما يتخذ من قرارات بشأن الموافقة على الطلبات أو رفضها، ومن شأن هذا التقدم أن يكفل تقديم الأسباب في توقيت أنسب. غير أنه لا يزال هناك عدم اتساق أساسي بين عملية اتخاذ القرارات وتقديم الأسباب، وعلى الأخص في حالات الإبقاء على الأسماء مدرجة في القائمة. وينطوي ذلك على احتمال افتقار العملية إلى الإنصاف إذا لم تتسق الأسباب المقدمة مع التقرير الشامل لأمين المظالم.

٥٥ - وعلى النحو المبين أعلاه، ما زالت هناك أوجه قصور كبيرة تشوب شفافية الآلية، ولا سيما من منظور مقدّم الطلب وفيما يتعلق بتعميم نشر المعلومات.

٥٦ - وفي الختام، ونظراً لتمديد ولاية أمين المظالم بموجب القرار ٢١٦١ (٢٠١٤)، يجب استعراض الوضع التعاقدى لأمين المظالم والترتيبات الإدارية المحيطة بمكتبه بهدف إضفاء الطابع المؤسسي على استقلالية المكتب.

٥٧ - وعلى الرغم من ذلك، ينبغي لآلية أمين المظالم، بفضل التحسينات التي تحققت بموجب القرار ٢١٦١ (٢٠١٤)، أن تواصل توفير إجراءات منصفة والإسهام في تعزيز فعالية نظام مجلس الأمن للجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ومصادقته.

المرفق

المرحلة التي بلغها النظر في الحالات

الحالة ١، أحد الأفراد (الوضع: رفض الطلب)

التاريخ	البيان
٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٠	إحالة الحالة ١ إلى اللجنة
٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٠ أيار/مايو ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	قرار اللجنة
١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢، Safet Ekrem Durguti (الوضع: رُفِع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	إحالة الحالة ٢ إلى اللجنة
٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣١ أيار/مايو ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٢ آب/أغسطس ٢٠١١	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٣، أحد الكيانات (الوضع: سحب الملتمس طلب رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	إحالة الحالة ٣ إلى اللجنة
١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢ آب/أغسطس ٢٠١١	سحب الطلب

الحالة ٤ ، شفيق بن محمد بن محمد العيادي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	إحالة الحالة ٤ إلى اللجنة
٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٥ ، طارق بن البشير بن عمارة الشرعبي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	إحالة الحالة ٥ إلى اللجنة
٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣١ أيار/مايو ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٢ آب/أغسطس ٢٠١١	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٦ ، عبد اللطيف صالح (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	إحالة الحالة ٦ إلى اللجنة
١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٩ آب/أغسطس ٢٠١١	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٧، Abu Sufian Al-Salamabi Muhammed Ahmed Abd Al-Razziq (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	إحالة الحالة ٧ إلى اللجنة
٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٨، علي أحمد نور جمالي و٢٣ كيانا^(أ) (الوضع: رفع اسمهم من القائمة)

التاريخ	البيان
١٧ آذار/مارس ٢٠١١	إحالة الحالة ٨ إلى اللجنة
٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	قرار اللجنة رفع أسماء ستة كيانات من القائمة
٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع اسم فرد واحد وأسماء ١٧ كيانا من القائمة
٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

(أ) Barakat Consulting Group و Barakat Computer Consulting و Barakaat North America, Inc. و Barakat Refreshment و Barakat Post Express و Barakat Global Telephone Company و Barakaat Telecommunications Co. Somalia Ltd. و Al Baraka Exchange, LLC و Company Al-Barakaat و Al-Barakaat و Barako Trading Company, LLC و Barakaat Bank of Somalia و Al-Barakat Financial و Al-Barakaat Finance Group و Al-Barakaat Bank of Somalia و Bank Al-Barakat Group of Companies و Al-Barakat Global Telecommunications و Holding Co. Barakaat Group of و Al-Barakat Investments و Al-Barakat International و Somalia Limited Barakat International Companies و Barakaat Red Sea Telecommunications و Companies و Barakat Telecommunications Company Limited.

الحالة ٩: سعد راشد محمد الفقيه والحركة الإسلامية للإصلاح (الوضع: رفع اسمها من القائمة)

التاريخ	البيان
١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	إحالة الحالة ٩ إلى اللجنة
٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١ تموز/يوليه ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٠، إبراهيم عبد السلام محمد بويصير (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٦ أيار/مايو ٢٠١١	إحالة الحالة ١٠ إلى اللجنة
٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١ آذار/مارس ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٨ أيار/مايو ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١١، منذر بن محسن بن علي البعزاوي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١ حزيران/يونيه ٢٠١١	إحالة الحالة ١١ إلى اللجنة
١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١ آذار/مارس ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٢، كمال بن محمد بن أحمد الدراجي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	إحالة الحالة ١٢ إلى اللجنة
٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٤ أيار/مايو ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٣، **Fondation Secours Mondial** (الوضع: عدّل (ب))

التاريخ	البيان
٧ تموز/يوليه ٢٠١١	إحالة الحالة ١٣ إلى اللجنة
١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	قرار اللجنة بالتعديل
٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

(ب) عدّل من أجل حذفه لكونه اسماً آخر لمؤسسة (QE.G91.02) Global Relief Foundation.

الحالة ١٤، سعد عبد الله حسين الشريف (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١	إحالة الحالة ١٤ إلى اللجنة
٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٥ ، فتحي بن الربيعي بن عبشة المنصري (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٤ آب/أغسطس ٢٠١١	إحالة الحالة ١٥ إلى اللجنة
٩ آذار/مارس ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢ أيار/مايو ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٦ ، منير بن حبيب بن الطاهر جراية (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٥ آب/أغسطس ٢٠١١	إحالة الحالة ١٦ إلى اللجنة
٩ آذار/مارس ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢ أيار/مايو ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٧ ، رشيد فتار (الوضع: رُفِع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	إحالة الحالة ١٧ إلى اللجنة
٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٨ ، علي محمد الحيط (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	إحالة الحالة ١٨ إلى اللجنة
٢ أيار/مايو ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ١٩ ، ياسين عبد الله قاضي (الذي أدرج باسم ياسين عبد الله عز الدين قاضي)
(الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	إحالة الحالة ١٩ إلى اللجنة
١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٢٠ ، شبعان بن محمد بن محمد الطرابلسي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	إحالة الحالة ٢٠ إلى اللجنة
٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢١، عادل عبد الجليل إبراهيم بترجي (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢١ إلى اللجنة
١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢٢، ابراهيم بن الهذيلي بن محمد الهمامي (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٦ شباط/فبراير ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٢ إلى اللجنة
٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢٣، سليمان حمد سليمان البطحي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)
(طلب متكرر)

التاريخ	البيان
٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٣ إلى اللجنة
٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٠ شباط/فبراير ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢٤، مأمون دركازانلي (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٤ إلى اللجنة
١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١١ آذار/مارس ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢٥، عبد الله حسين كاحي (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٥ إلى اللجنة
٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة
١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢٦، أسامة محمد عوض بن لادن (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

أصبح الطلب أمام أمينة المظالم غير ذي موضوع بعد صدور قرار اللجنة المؤرخ
٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣

التاريخ	البيان
٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٦ إلى اللجنة
١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٢٧، أحد الأفراد (الوضع: رفض الطلب)

التاريخ	البيان
٧ أيار/مايو ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٧ إلى اللجنة
١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٧ أيار/مايو ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٧ أيار/مايو ٢٠١٣	قرار اللجنة الإبقاء على الاسم في القائمة
١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢٨، أحد الأفراد (الوضع: رفض الطلب)

التاريخ	البيان
٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٨ إلى اللجنة
٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	قرار اللجنة الإبقاء على الاسم في القائمة
٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٢٩، محمد عبد الله صالح الصغير (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	إحالة الحالة ٢٩ إلى اللجنة
٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢١ أيار/مايو ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٣٠، لجنة الدعوة الإسلامية (الوضع: رفع الاسم من القائمة)

التاريخ	البيان
٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	إحالة الحالة ٣٠ إلى اللجنة
١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٣١، عبد الحميد سليمان محمد المعجل (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١ آب/أغسطس ٢٠١٢	إحالة الحالة ٣١ إلى اللجنة
١٣ آذار/مارس ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٣٢، محمد بن محمد بن خليفة عبد الهادي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	إحالة الحالة ٣٢ إلى اللجنة
٥ آذار/مارس ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١ أيار/مايو ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٣٣، محمد زكي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	إحالة الحالة ٣٣ إلى اللجنة
٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٦ آب/أغسطس ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٣٤، عبد الغني مزودي (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

أصبح الطلب أمام أمينة المظالم غير ذي موضوع بعد صدور قرار اللجنة المؤرخ
١٨ آذار/مارس ٢٠١٣

التاريخ	البيان
٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	إحالة الحالة ٣٤ إلى اللجنة
١٨ آذار/مارس ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

International Islamic Relief Organization, Philippines, branch offices ، الحالة ٣٥
(الوضع: رفع الاسم من القائمة)

التاريخ	البيان
١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	إحالة الحالة ٣٥ إلى اللجنة
٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

International Islamic Relief Organization, Indonesia, branch office ، الحالة ٣٦
(الوضع: رفع الاسم من القائمة)

التاريخ	البيان
١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	إحالة الحالة ٣٦ إلى اللجنة
٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٣٧، جابر عبد الله جابر أحمد الجلاهمة (الوضع: رفع اسمه من القائمة) (ج)

التاريخ	البيان
٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	إحالة الحالة ٣٧ إلى اللجنة
٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

(ج) أعيد إدراج اسم جابر عبد الله جابر أحمد الجلاهمة في نفس التاريخ بقرار منفصل من اللجنة.

الحالة ٣٨، مصطفى عباس (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣	إحالة الحالة ٣٨ إلى اللجنة
١٢ آب/أغسطس ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٣٩، Atilla Seleک (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣	إحالة الطلب ٣٩ إلى اللجنة
٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٤٠، يوسف بن عبد الباقي بن يوسف العبدادي (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٤ آذار/مارس ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٠ إلى اللجنة
١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١١ شباط/فبراير ٢٠١٤	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٤١، الهادي بن دبكة (الوضع: رُفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٢ آذار/مارس ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤١ إلى اللجنة
١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٤٢، يوسف عباس (الحالة: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٤ آذار/مارس ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٢ إلى اللجنة
٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٤٣ ، سعيد يوسف علي أبو عزيزة (الوضع: رفع اسمه من القائمة)
أصبح الطلب أمام أمينة المظالم غير ذي موضوع بعد صدور قرار اللجنة المؤرخ
٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٣

التاريخ	البيان
٢٧ آذار/مارس ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٣ إلى اللجنة
٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٤٤ ، أحد الأفراد (الوضع: رفض الطلب)

التاريخ	البيان
٢ أيار/مايو ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٤ إلى اللجنة
٤ شباط/فبراير ٢٠١٤	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٤	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٤	قرار اللجنة الإبقاء على الاسم في القائمة
٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٤	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٤٥ ، أحد الأفراد (الوضع: رفض الطلب)

التاريخ	البيان
٦ أيار/مايو ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٥ إلى اللجنة
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١١ شباط/فبراير ٢٠١٤	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١١ شباط/فبراير ٢٠١٤	قرار اللجنة الإبقاء على الاسم في القائمة
١٧ آذار/مارس ٢٠١٤	إخطار مقدم الطلب رسمياً مع بيان الأسباب

الحالة ٤٦ ، ياسين أحمد ناصر (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
١٠ أيار/مايو ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٦ إلى اللجنة
٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٤	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
١٣ آذار/مارس ٢٠١٤	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٤٧، نبيل بن محمد بن علي بن عطية (الوضع: رفع اسمه من القائمة)

التاريخ	البيان
٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٧ إلى اللجنة
١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	قرار اللجنة رفع الاسم من القائمة

الحالة ٤٨، أحد الأفراد (الوضع: في مرحلة العرض على اللجنة)

التاريخ	البيان
١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٨ إلى اللجنة
١٩ آذار/مارس ٢٠١٤	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة

الحالة ٤٩، أحد الأفراد (الوضع: رفض الطلب)

التاريخ	البيان
٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	إحالة الحالة ٤٩ إلى اللجنة
٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة
٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤	عرض أمينة المظالم التقرير الشامل على اللجنة
٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤	قرار اللجنة الإبقاء على الاسم في القائمة

الحالة ٥٠، أحد الكيانات (الوضع: في مرحلة العرض على اللجنة)

التاريخ	البيان
٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	إحالة الحالة ٥٠ إلى اللجنة
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤	تقديم التقرير الشامل إلى اللجنة

الحالة ٥١، أحد الأفراد (الوضع: في مرحلة الحوار)

التاريخ	البيان
٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣	إحالة الحالة ٥١ إلى اللجنة
١٨ آب/أغسطس ٢٠١٤	الموعد النهائي لإكمال مرحلة الحوار

الحالة ٥٢، أحد الأفراد (الوضع: في مرحلة جمع المعلومات)

التاريخ	البيان
٢٧ أيار/مايو ٢٠١٤	إحالة الحالة ٥٢ إلى اللجنة
٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤	الموعد النهائي لإكمال مرحلة جمع المعلومات

الحالة ٥٣، أحد الأفراد (الوضع: في مرحلة جمع المعلومات)

التاريخ	البيان
١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤	إحالة الحالة ٥٣ إلى اللجنة
١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤	الموعد النهائي لإكمال مرحلة جمع المعلومات

الحالة ٥٤، أحد الأفراد (الوضع: في مرحلة جمع المعلومات)

التاريخ	البيان
١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤	إحالة الحالة ٥٤ إلى اللجنة
٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤	الموعد النهائي لإكمال مرحلة جمع المعلومات

الحالة ٥٥، أحد الأفراد (الوضع: في مرحلة جمع المعلومات)

التاريخ	البيان
٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤	إحالة الطلب ٥٥ إلى اللجنة
٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤	الموعد النهائي لإكمال مرحلة جمع المعلومات